



2016/11/30

الإدارة العامة للدراسات والتشريعات المالية

D.G.E.L.F

DIRECTION GÉNÉRALE DES ÉTUDES
ET DE LA LÉGISLATION FISCALES

3218

من وزيرة المالية إلى

الموضوع: حول طرح المبالغ المثقلة بموجب قرار توظيف إجباري تم توقيف تنفيذه
المرجع: مکتوبکم عدد 129/16 بتاريخ 15 نوفمبر 2016

تبعاً لمکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي استفسرتم بمقتضاه عن مدى قانونية قيام قابض المالية بطرح المبالغ المثقلة بموجب قرارات توظيف إجباري تم توقيف تنفيذها من فائض أداء على القيمة المضافة قابل للاسترجاع في إطار نظام المؤسسات الشفافة، أتشرف بأن أحيطكم علماً بأن أحكام الفصل 33 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية تلزم قابض المالية بطرح الديون الجبائية المثقلة بحساب المطالب بالأداء حتى في صورة التنازع حولها جزئياً أو كلياً. ويشمل هذا الطرح المبالغ المثقلة بموجب قرار توظيف إجباري ينتفع بتوقيف التنفيذ طبقاً لأحكام هذه المجلة.

وتقبلوا، فانق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المدير العام
لدراسات والتشريع الجبائي
الإمضاء: سهام بوغديري نمصية

موقع الويب
Site web

www.impots.finances.gov.in

الفاكس
Fax

71.790.550

الهاتف
Tél

71.784.700 / 71.790.504

العنوان : 15 نهج
عبد الرحمن الجزيري 1002 تونس

Adresse : 15 rue Abderhmane Eijaziri 1002 Tunis

ح.ح.